ان تقول الخاص في البنات ان يأتي لكل واحدة منهن مثل الذي كان لجماعتهن من اصل الفريضة
وهو اربعة وقد اتى والخاص في الجدات ان يأتي لكل واحدة منهن مثل الذي كان لجماعتهن
من اصل الفريضة وهو واحد وقد اتى وكذلك الاخوات

وطريقة الخال

ان تقول من كان له شي من اصل الفريضة فاضربها في الخال فما بلغ فهو نصيب
ذلك الصنف من المال فللبنات اربعة من اصل الفريضة فاضربها في الخال وهو ثلاثة
هو نصيبهن من المال وكذلك الاخوات

وطريقة النسبة

تنسب
لكل واحد من ذلك الصنف مثل تلك النسبة من الخال فننسب للبنات نصيبهن
من اصل الفريضة وهو اربعة من ١٢ وسهمهن جده مثل ثلثهن فتاخذ لكل
واحدة منهن مثل الخال ومثل ثلثه وذلك اربعة وهو نصيب الواحدة منهن من
المال وننسب للجدات نصيبهن من اصل الفريضة وهو واحد من ١٢ وسهمهن جده
مثل ثلثهن فتاخذ لكل واحدة منهن مثل ثلث الخال وثلثه واحد وهو نصيب الواحدة
منهن من المال وكذلك الاخوات

وطريقة الكسر

نقسم على كل صنف
سهامهم من اصل الفريضة مكسرا ثم نضرب لكل واحد ما في يده في الخال فما
بلغ فهو نصيب الواحد منهم من المال فاذا قسمت على البنات سهامهن من اصل
الفريضة وهو اربعة على ١٢ وسهمهن حصل لكل واحدة سهم وثلث مضروبا في
الخال يكون اربعة وهو نصيب الواحدة من المال ونقسم على الجدات سهمهم من
اصل الفريضة يحصل للواحدة ثلث سهم مضروب في الخال وهو ثلاثة يكون
واحد وهو نصيب الواحدة منهن من المال وكذلك يفعل في الاخوات

وطريقة قيراط المسئلة

من اربعة وعشرين وقيراط للبنات الثلث ستة عشر
قيراط لكل واحدة خمسة قراريط وثلث وللجدات السدس اربعة قراريط لكل
واحدة قيراط وثلث وللاخوات الباقي وهو اربعة قراريط لكل اخت قيراط وثلث

وطريقة قيراط المال

عبارة عن ربع سدس سدسه وربع سدس
هذا المال في هذا المثال ثلاثة ارباع سهم نقيراط فيكون كل سهم مما في يد الورثة
نقيراط وثلث فيصح لكل بنت خمسة قراريط وثلث ولكل جدة قيراط
وثلث وكذلك الاخوات

ومثال

متماثل الرؤس ومتوافق لسهام الرؤس
لبعض الاصناف مثال ذلك المسئلة بحالها الا ان البنات اثنى عشر وسهامهن
من اصل الفريضة اربعة توافقهن بالارباع وربعهن ثلاثة فاحتفظ باحد الاصناف
وهو الحال واضربه في اصل الفريضة وهي ستة تكون ثمانية عشر وهو المال
للبنات الثلثان اثنى عشر لكل واحدة واحد وللسدس ثلاثة لكل واحدة من
الجدات سهم وللاخوات لكن لكل هذه طريقة العام

وطريقة الخاص

ان نقول الخاص في البنات ان يأتي لكل واحدة منهن مثل وفق سهامهن لزوسهن
من اصل الفريضة وهو واحد وهو نصيب الواحدة من المال والخاص في الجدات
ان يأتي لكل واحدة منهن مثل الذي كان لجماعتهن من اصل الفريضة وهو واحد
وقد اتى وكذلك الاخوات

وطريقة الحال

ان نقول من كان له
شي من اصل الفريضة ضربته في الحال فما بلغ فهو نصيب ذلك الصنف من المال
فللبنات من اصل الفريضة اربعة نضربها في الحال وهو ثلاثة يكون اثني عشر
وهو نصيبهن من المال ونضرب للجدات في اخذ من اصل الفريضة في الحال يكون
ثلاثة وهو نصيبهن من المال وكذلك الاخوات

وطريقة النسبة

تنسب لكل صنف نصيبهم من اصل الفريضة من ١٢ سهم فما انت النسبة اخذت
لكل واحد من ذلك الصنف مثل تلك النسبة من الحال فننسب للبنات نصيبهن من
اصل الفريضة وهو اربعة من ١٢ وسهمهن جده مثل ثلثهن فتاخذ لكل واحدة منهن
مثل ثلث الحال وثلثه واحد وهو نصيب الواحدة منهن من المال وننسب للجدات
نصيبهن من اصل الفريضة وهو واحد من ١٢ وسهمهن جده مثل ثلثهن فتاخذ لكل واحدة
منهن مثل ثلث الحال وذلك واحد وهو نصيب الواحدة من المال وكذلك الاخوات

وطريقة التكسير

نقسم على كل صنف سهامهم من اصل الفريضة
مكسرا ثم نضرب لكل واحد ما في يده في الحال فما بلغ فهو نصيبه من المال فاذا
قسمت على البنات سهامهن من اصل الفريضة وهو اربعة على ١٢ وسهمهن تحصل لكل
واحدة ثلث سهم مضروبا في الحال وهو ثلاثة يكون واحد وهو نصيبها من المال
وكذلك نفعل للاخوات

وطريقة قيراط المسئلة

من اربعة
وعشرين قيراطا للبنات الثلثين ستة عشر قيراط لكل واحدة قيراط وثلث
وللجدات السدس اربعة قراريط لكل جدة قيراط وثلث وكذلك الاخوات

وطريقة قيراط المال

عبارة عن ربع سدس سدسه وربع سدس
هذا المال في هذا المثال ثلاثة ارباع سهم نقيراط فيكون كل سهم مما في يد الورثة من
المال بقيراط وثلث فيصح لكل بنت قيراط وثلث ولكل جدة قيراط وثلث وكذلك
الاخوات

فصل في مداخلة الاصناف

وحقيقة الاصناف المتداخلة كل
صنفين واصناف اذا قل منها مثل جزء من الاكثر او الاكثر منها يقسم على الاقل
وسميت مداخلة لانه يكون احد الاصناف داخلا تحت صنف وذلك الصنف داخلا
تحت اخر فيكون الاوسط داخلا ومدخولا فيه وكيفية العمل في المتداخل قوله

Copyright © King Saud University